[181] قلنا: فإن كنتم كما تقولون فضعوا السلاح. قال: فوضعوها ثم صلينا وصلوا (1). وفي شرح ابن أبي الحديد بعده: " فلما وضعوا السلاح ربطوا أسارى فأتوا بهم خالدا ". وفي كنز العمال 3 / 132: " إن خالد بن الوليد ادعى أن مالك بن نويرة ارتد بكلام بلغه عنه فأنكر مالك ذلك، وقال: أنا على الاسلام ما غيرت ولا بدلت، وشهد له أبو قتادة وعبد ا بن عمر، فقدمه خالد وأمر ضرار بن الازور الاسدي فضرب عنقه، وقبض خالد امرأته أم تميم فتزوجها ". وقال اليعقوبي في تاريخه 2 / 110 " فأتاه مالك بن نويرة يناظره واتبعته امرأته فلما رآها أعجبته فقال: وا ما نلت ما في مثابتك (2) حتى أقتلك ". وفي تاريخ أبي الفداء والوفيات: " وكان عبد ا بن عمر وأبو قتادة الانصاري حاضرين فكلما خالدا في أمره فكره كلامهما. فقال مالك: يا خالد: ابعثنا إلى أبي بكر فيكون هو الذي يحكم فينا فإنك بعثت إليه غيرنا ممن جرمه أكبر من جرمنا. فقال خالد: لا أقالني ا إن أقلتك. وتقدم إلى ضرار بن الازور بضرب عنقه.

---

(1) وفي صحيح مسلم 2 / 3 - 4، كتاب الصلاة باب الاذان عن أنس بن مالك قال: كان رسول ا صلى ا عليه وسلم يغير إذا طلع الفجر وكان يسمع الاذان فإن سمع أذانا أمسك. الحديث. (2) مثابة البئر: مبلغ جموم مائها وما أشرف من الحجارة حولها ولا تبلغ مثابتك أي لا تشرب ماء بئرك حتى أقتلك.